ليلة وصية إن شاءت سكنت في وصيتها وإن شاءت خرجت وهو قول الله
عز وجل غير إخراج فإن خرجن فلا جناح عليكم فالعدة كما هي واجب عليها
زعم ذلك عن مجاهد. وقال عطاء قال ابن عباس نسخت هذه الآية عدتها
عند أهلها فتعتد حيث شاءت وهو قول الله غير إخراج قال عطاء إن
شاءت اعتدت عند أهلها وسكنت في وصيتها وإن شاءت خرجت ل
قول الله فلا جناح عليكم فيما فعلن قال عطاء ثم جاء الميراث فنسخ السكنى
فتعتد حيث شاءت ولا سكنى لها. وعن محمد بن يوسف قال نا ورقاء عن ابن
أبي نجيح عن مجاهد بهذا وعن ابن أبي نجيح عن عطاء عن ابن عباس قال نسخت
هذه عدتها في أهلها فتعتد حيث شاءت لقول الله غير إخراج نحوه
حدثني حبان قال انا عبد الله قال انا عبد الله بن عون عن محمد بن سيرين
قال جلست إلى مجلس فيه عظم من الأنصار وفيهم عبد الرحمن بن أبي ليلى
فذكرت حديث عبد الله بن عتبة في شأن سبيعة بنت الحارث فقال
عبد الرحمن ولكن عمه كان لا يقول ذلك فقلت إني لجريء إن كذبت على رجل
في جانب الكوفة ورفع صوته قال ثم خرجت فلقيت مالك بن عامر أو مالك
بن عوف قلت كيف كان قول ابن مسعود في المتوفى عنها زوجها وهي حامل
فقال قال ابن مسعود أتجعلون عليها التغليظ ولا تجعلون لها الرخصة
لنزلت سورة النساء القصرى بعد الطولى. وقال أيوب عن محمد لقيت أبا عطية أنزلت
مالك بن عامر

باب حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى

حدثني عبد الله بن محمد قال نا يزيد قال انا هشام عن محمد عن عبيدة
عن علي قال النبي صلى الله عليه وحدثني عبد الرحمن قال نا يحيى بن سعيد

قال

قال نا هشام قال نا محمد عن عبيدة عن علي أن النبي صلى الله عليه قال يوم الخندق ب
حبسونا عن صلاة الوسطى حتى غابت الشمس ملأ الله قبورهم وبيوتهم
أو أجوافهم شك يحيى نارا

باب وقوموا لله قانتين

أي مطيعين. نا مسدد قال نا يحيى عن إسماعيل بن أبي خالد عن الحارث بن
شبيل عن أبي عمرو الشيباني عن زيد بن أرقم قال كنا نتكلم في الصلاة يكلم أحدنا
أخاه في حاجته حتى نزلت هذه الآية حافظوا على الصلوات والصلاة
الوسطى وقوموا لله قانتين فأمرنا بالسكوت

باب قوله عز وجل فإن خفتم فرجالا أو ركبانا فإذا أمنتم الآية

وقال ابن جبير كرسيه علمه. ولا يؤوده لا يثقله. آدني أثقلني والآد
والأيد القوة. السنة نعاس. يتسنه يتغير. فبهت ذهبت حجته. خاوية
لا أنيس فيها. إعصار ريح عاصف تهب من الأرض إلى السماء كعمود فيه نار
نا عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر
كان إذا سئل عن صلاة الخوف قال يتقدم الإمام وطائفة من الناس فيصلي بهم
الإمام ركعة وتكون طائفة منهم بينهم وبين العدو لم يصلوا فإذا صلى الذين
معه ركعة استأخروا مكان الذين لم يصلوا ولا يسلمون ويتقدم الذين لم
يصلوا فيصلون معه ركعة ثم ينصرف الإمام وقد صلى ركعتين فيقوم كل واحد
من الطائفتين فيصلون لأنفسهم ركعة بعد أن ينصرف الإمام فيكون كل واحد واحد
من الطائفتين قد صلى ركعتين فإن كان خوف هو أشد من ذلك صلوا رجالا قياما
على أقدامهم أو ركبانا مستقبلي القبلة أو غير مستقبليها قال مالك قال

Copyright © King Saud University